

بعض السنوات لم يتمكن لعدم مشروع، فهل يجوز له انفاق مبلغًا من المال على السادة المحتاجين بدلاً من ذلك؟  
الخوئي : له ذلك إن شاء من غير الزام، والله العالم.

سؤال ١٣٨٧ : ما حكم إقامة أعياد الميلاد التي تقام بمرور ذكرى مدة معينة تمر من عمر الإنسان كسنة مثلاً، أو أكثر و يجمع فيها الأهل والأصدقاء وتوزع الهدايا والمرطبات إلى غير ذلك، وهل أن هذا يعد من التشبيه المحزن للكافر؟ ومع فرض أنها تقام بهذه الصورة المتقدمة ولكن يستغل أحياءها بقراءة مولد النبي ﷺ و إنشاء المقطوعات الدينية في مدح أهل البيت عليهم السلام و نحوها، فهل يختلف الحكم حينئذ؟

الخوئي : لا بأس بما ذكر، ولو لم ينضم بما ذكر، مالم يستلزم الحرام.

سؤال ١٣٨٨ : بعض الأدعية الواردة عن الآئمة المعصومين عليهم السلام ترد بضمير المفرد، فهل يجوز قرائتها بضمير الجمع في صلاة الجمعة وغيرها؟

الخوئي : لا يجوز بعنوان التوبيخ والنداء و الله العالم

الibriizi : يضاف إلى جوابه (قدس سره) : و يجوز بعنوان الدعاء المطلق.

سؤال ١٣٨٩ : هل ادارة الحجر الكريم في الخاتم نحو السماء في حالة القنوت، أو مطلق الدعاء مستحب؟

الخوئي : لم نجد الاستحباب فيها على اطلاقها.

سؤال ١٣٩٠ : أن كثيرا من الناس و خصوصا الخطباء في يوم الثامن من شهر المحرم الحرام ينشدون الابتهايات التي تعطي المعنى التصويري لقضية زفاف القاسم الذي جرى في اليوم العاشر من المحرم الحرام، اعتمادا على ما ورد في الكثير من الكتب أن الإمام الحسين عليه السلام قام بتزويج القاسم

ابن الامام الحسن الزكي عليه السلام باحدى بناته تنفيذاً لوصية الحسن عليه السلام و من الناس من يجسّد شخصية الامام الحسين عليه السلام والقاسم تجسيداً يُقرّ القلوب، و يجري الدموع تأسياً بالمصيبة الكبرى والفاجعة العظمى

فهنا:

أ) هل ثبت لديكم ان الامام الحسين عليه السلام صدر منه هذا العمل؟

الخوئي : لم يثبت لدينا القضية المذكورة، والله العالم.

ب) و هل يجوز ان تجسّد شخصية الامام الحسين والقاسم عليهما السلام؟

الخوئي : لا بأس بذلك في نفسه اذا لم يستلزم هتكا او محرما آخر، والله العالم.

سؤال ١٣٩١ : يُقام في ذكرى الأربعين من كل عام مواكب العزاء، ويصور مشاهد ذلك اليوم من الخيام والختنادق وما شابه، ويصادف ان يقف النساء لمشاهدة الموقف ~~من هنا~~ ومن هنا قال بعض الناس لما كانت هذه الأعمال تسبب موقف النساء الى جنب الرجال وما قد يسببه هذا من امور لا ترضي الله سبحانه فانه يجب ترك هذا العمل فما تقولون؟

الخوئي : لا يجب ترك العمل المزبور، ولا بأس به في نفسه، بل هو من شعائر المذهب، ولكن اللازم ان يسد طريق الفساد و يمنع منه، والله العالم.

سؤال ١٣٩٢: بعض الناس في اليوم العشرين من شهر صفر او اليوم العاشر من المحرم، وفي أثناء المواكب يحملون معهم صورا مجسمة تمثل مثلاً الرضيع وهو مذبوح من الوريد الى الوريد، او رأس الامام الحسين عليه السلام